

التطور التاريخي لمفهوم المساواة

المساواة نقصد بها:.. تعني أن يكون لجميع الناس نفس القيمة وأنهم يجب أن يُعاملوا بشكل متكافئ، بغض النظر مثلاً عن الانتماء العرقي، أو التوجه الجنسي أو الاعاقة.....

تأتي كلمة المساواة من الاعلان العالمي لحقوق الانسان من ١٩٤٨. يتطرق اعلان الأمم المتحدة لحقوق الانسان الى أن لدى جميع البشر نفس القيمة والحقوق. كل البشر يحق لهم قول ما يعتقدون، وأن يؤمنوا بأي إله يريدون وأن يختاروا أي شريك حياة يريدون العيش معه.

ويجب أن يسري الاعلان العالمي لحقوق الانسان على كافة البشر في العالم، الديمقراطيات الحديثة لا تعمل بشكل جيد اذا لم يتم احترام حقوق الانسان، ويجب على الدولة أن تستطيع حماية مواطنيها من التمييز والظلم، في جميع دول العام ضرورة ان تقوم بحماية حقوق الانسان بالقوانين الأساسية الا وهي، شكل الحكومة، قانون حرية الطباعة و قانون حرية التعبير، تنص القوانين على أن الدولة يجب أن تعمل لضمان حق العمل، والسكن والتأهيل الدراسي لجميع المواطنين.

“يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء”.

“لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء، نص المادة (١) و (٢) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

المساواة هي حجر الأساس في حقوق الإنسان بوصفه كائناً اجتماعياً يعيش في جماعة قد تختلف عناصرها العرقية أو الدينية أو اللغوية والسياسية، ثم هي بالطبع مختلفة جنسياً بين الرجال والنساء ولا شك في أن حق المساواة بصفة عامة يعد أهم المبادئ الإنسانية التي تحرص الأمم والشعوب على التمسك به، ومن الأسس الجوهرية التي استند لها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ودعمه في مختلف نواحي الحياة، فلا ينبغي أن تقوم في المجتمع البشري أي فوارق نابعة من اختلاف

الأصل أو الجنس أو الدين ويعتبر حق المساواة من أهم الحقوق الإنسانية والصقها بالإنسان وأقدمها، وأكثرها أصالة على الإطلاق، فهذا الحق هو أساس كل الحقوق، وهو أساس مرتبط بالوجود الإنساني ارتباطاً لا يقبل الانفكاك، فهو ضروري له، تماماً كقلبه و روحه فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً سواً إلا بقلب وروح، فإن الغاية من وجود الإنسان لا تستقيم ولا تتحقق إلا بتكينه من ممارسة حق بالمساواة ، لان الله سبحانه وتعالى قد فطره وجبله على أن يكون حراً، ومتساوياً بالكرامة الإنسانية مع أبناء جنسه جميعاً. تلك حقيقة مطلقة كشفتها الأديان السماوية، وأعطتها الإسلام ونبى الإسلام تطبيقها الأمثل، ودافع عنها كحقيقة إنسانية وإسلامية خالدة ينقلها من عالم الفكر والنظر إلى واقع التطبيق والحركة، كما أشارت كثير من المواثيق لهذا الحق بما فيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

التطور التاريخي لحق المساواة، يعتبر مبدأ المساواة مبدأً أساسياً تقوم عليه منذ القدم العلاقات الإنسانية ولا شك أن هذا المبدأ الذي يحكم هذه العلاقات قد شهد تطوراً ملحوظاً في مفهومه وفي مضمونه عبر العصور المختلفة التي مرت بها الجماعات البشرية، لذلك سوف نتبع تطور هذا الحق خلال هذه العصور باعتبارها فترات تاريخية هامة شهدتها الأمم والشعوب. ونظراً لتعدد هذه العصور وتلاحقها فإن متابعة تطور حق المساواة خلالها يستلزم أن ندرسها خلال أربعة مراحل:.

المرحلة الأولى : تطور حق المساواة في العصور القديمة
المرحلة الثانية : تطور حق المساواة في العصور الوسطى
المرحلة الثالثة : حق المساواة في الشريعة الإسلامية
المرحلة الرابعة : حق المساواة في العصر الحديث

تطور حق المساواة في العصور القديمة

في البداية نشأت المدن اليونانية وأقرت مبدأ المساواة الكاملة بين جميع المدن اليونانية وحيث كان للاماكن المقدسة والمعابد حرمتها وللكهنة حصانة خاصة، كما تبادلت المدن اليونانية التجارة فيما بينها وكان هذا النظام معين لحماية اليونانيين من المدن المختلفة وكان هناك تمييز وكان هذا التمييز بين القواعد القانونية وقوانين البشرية يرتكز على التمييز الواضح بين اليونانيين والشعوب المجاورة حيث كانت نظرة الإغريق إلى هذه الشعوب المجاورة نظرة استعلاء باعتبارهم شعوب ليس لهم حضارة وباعتبارهم من البرابرة ، ولكن الحروب والفتوحات هي أساس علاقتهم بالشعوب الأخرى.

أما في الحضارة الرومانية عرف الرومان بدورهم نظاماً قانونياً ذو طابع ديني لحكم العلاقات التي تقوم بينهم وبين غيرهم من الأمم وكان يضع هذا النظام ويشرف عليه هيئة مكونة من عشرين

رجل من رجال الدين وكان هؤلاء الرهبان ينهضون بمهامهم بتطبيق القانون الإلهي المقدس علي العلاقات بين روما وغيرها من الشعوب، وكان هؤلاء الرهبان يقومون بعقد المعاهدات والاتفاقيات والمخالفات، غير أنه ظهر في روما مجموعة من القوانين تحكم العلاقات التي تنشأ بين رعايا الرومان ورعايا الشعوب التابعة لها أو المرتبطة بها وكان هذا القانون يسمى قانون الشعوب ويطبقه قاضي خاص بالإضافة للقاضي الذي يطبق القانون علي مواطني روما.

أما رعايا الشعوب الأخرى فلم يكونوا يتمتعون بأي حماية إطلاقاً بل من الممكن قتلهم واسترقاقهم، حيث كانت دولة روما لا تعترف بقاعدة المساواة بين الشعوب، ولكن بعد أن أقرت روما النظام والاتحاد، وتنفيذ نظام قانوني موحد لكل الإمبراطورية ولم تتحقق هذه الوحدة إلا عن طريق القضاء علي الحريات والانتقال من الحكم الجمهوري الديمقراطي إلى الحكم الديكتاتوري المستبد، كما عملوا على القضاء على النظام الداخلي وقضوا علي التفرقة بين الأفراد والشعوب ونشر مبدأ المساواة والإخاء في جميع أنحاء الإمبراطورية فوضعوا مبدأ مساواة جميع الأفراد أمام القانون وكافحوا ضد التمييز العنصري الذي ساد في عصر الإغريق.

تطور حق المساواة في العصور الوسطى

حيث أنه كانت في العصور الوسطى إمبراطوريتين إحداهما شرقيه والأخرى غربية وذلك لانقسام الإمبراطورية الرومانية لشرقية وغربية إلا أن إمبراطورية الغرب ما لبثت أن انهارت نتيجة لتصادم هجمات القبائل الجرمانية علي حدودها وسقوط روما عام ٤٧٦م فساد أوروبا نوع من الفوضى السياسية وأخذت تتفكك آلاف عديدة من الوحدات الإقطاعية التي لم تكن خاضعة لسلطة المركزية حيث نشأت العديد من الإمارات والممالك حيث بدأت تظهر بذور للقانون الدولي بين دول أوروبا في علاقاتها مع بعضها البعض بدأت تعود السلطة الدينية للحكم وبدأ عصر السلطة المزدوجة الدينية البابا و الزمنية الإمبراطورية وبدأ التنافس بين السلطتين على زعامة العالم الأوروبي المسيحي وضاعف من ذلك تدخل الكنيسة الكاثوليكية في كل شئون الدولة المسيحية مما أدى إلى مقاومة الكنيسة تأكيداً لاستقلالها وسيادتها، حيث أنه في هذه الفترة والتي شهدت العديد من الصراعات بين دول أوروبا سادت التفرقة العنصرية وعدم المساواة بين الأفراد والأجناس.

مبدأ المساواة في الشريعة الإسلامية

كانت المجتمعات قبل مجيء الإسلام ترسخ مبادئ التفرقة داخل البيئة الاجتماعية الواحدة مما يترتب على ذلك تقنين الفوارق بين الناس وترفض في مقابل ذلك مبدأ المساواة فجعلت مكان السيد تعلق مكان العبد ومكانة الغني تعلق الفقير فجاءت الشريعة الإسلامية والتي بزغ فجرها مع نور الإسلام

وغرست هذه الشريعة السماوية الغراء في أسسها وأصولها في المحيط الإنساني قاعدة للعلاقات،

والأساس الأول من أسس هذه القواعد التي قامت علي قدسية الإنسان وتكريمه، أيا كان لونه أو عنصره أو دينه أو وطنه أو قومه، هو حق المساواة فالناس جميعاً متساوون في الحقوق والواجبات، متساوون في تكوينهم وأصل خلقتهم وقد أوضح ذلك الرسول (ص) بقوله " يأيها الناس إن ركبم واحد وإن أباكم واحد كلكم لأدم ، وادم من تراب ، إن أكرمكم عند الله اتقاكم ،ليس لعربي فضل على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا أبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى " وقوله تعالى " يأيها الناس اتقوا ركبم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً و نساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً"

وبذلك يعد الإسلام مبدأ المساواة من الكليات البديهية البارزة ، إذ انه يعتبر جميع الناس متساوين شرعاً في الحقوق والواجبات ومن دون تفرقه من حيث العرق أو الجنس أو النسب أو اللون، فالالتقوى هي وحدها المقياس للكرامة في الإسلام.

قال تعالى " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقواكم إن الله على خبير " ويطبق هذا المبدأ أيضاً على العلاقات الدنيوية الاجتماعية فالناس جميعاً متساوون في الحقوق والواجبات ، يخضعون على قدم المساواة أمام القانون والقضاء وقد أقر الرسول صلى الله عليه وسلم المساواة في العقوبات من دون إلتفات إلى شخص مرتكب الجريمة، فقال (ص) "والله لو فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها.

حق المساواة في العصر الحديث

أما في العصر الحديث وهو عصر التنظيم الدولي والمؤسسات الدولية علي نطاق لم يشهد المجتمع الدولي في أي مرحلة سابقة من مراحل التطور ، حيث أقرت مواثيق المنظمات الدولية ذات الصبغة السياسية والتقنية مبدأ المساواة بين الأجناس وأكدت "أن الإنسان هو الإنسان في أي مكان واحد في الخلق وواحد في الإحساس، ولهذا جاء القانون الطبيعي ناموساً منطقياً للإنسان ثم جاءت الدساتير كقوانين وضعيه وأكدت على مبدأ المساواة أمام القانون ولا فرق بين الأفراد ولا تمييز بينهم سواء للجنس أو للدين أو للعرق أو اللون، وكذلك انه غير جائز التفريق بين الأفراد على أساس الغنى أو الفقر.

وكذلك جاءت الشريعة الدولية بما فيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مؤكداً على حق المساواة حيث أنه لا فرق بين أبيض ولا أسود جميع الناس متساوون في الحقوق والواجبات حيث نصت المادة الأولى "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق ، وقد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء".

- : المساواة في التمتع بالحقوق الاقتصادي والاجتماعية والثقافية:
نصت المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن " لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي وغير سياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد، أو أي وضع آخر .

حيث هنا أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مبدأ آخر من مبادئ المساواة ألا وهو المساواة في الأجر، حيث أنه على رب العمل أن يساوي في الأجر بين العمال وعلى صاحب المؤسسة أو مدير الشركة أن يساوي في رواتب الأفراد الذين هم في نفس المرتبة الوظيفية ، وأيضا في مؤسسات الدولة يجب إعمال مبدأ المساواة في رواتب الموظفين لمن هم في نفس المرتبة الوظيفية، لأن هذا يكون لمصلحة الدولة لأنه إذا لم يكن تساوي في الرواتب فان هذا يؤدي إلى عدم إعطاء العمل الوظيفي حقه وبالتالي إلى عدم سير المرافق العامة بانتظام واطراد هنا يجب أن تكون المساواة أيضا أمام التعليم العالي لجميع أفراد الدولة حيث أن لا يتم تفضيل أشخاص على آخرين، ومن باب أولي أن تكون المساواة في التعليم بشكل عام سواء في المراحل الابتدائية أو في المراحل الإعدادية أو في المراحل الثانوية او الجامعية.

● - المساواة أمام القانون:

حيث نصت المادة السابعة من الإعلان العالمي، الناس جميعاً سواء أمام القانون وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أي تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أي تحريض علني مثل هذا التمييز المساواة أمام القانون هي مساواة الجميع أمام القانون، من ناحية الحقوق والواجبات والحماية القانونية، هذه المساواة التي أقرتها الدساتير، فالمساواة في حماية القانون تعني أن الناس جميعا متساوون في التمتع بالضمانات القانونية الكاملة ولا سيما المساواة في حق التقاضي أمام المراجع القضائية وحق الاستعانة بالمراجع الإدارية وحق التظلم أمام السلطات العليا المختصة إن تقرير واحترام مبدأ المساواة القانونية لا يعني تغيير الطبيعة التي تفرق بين الأفراد في المواهب، فاحترام مبدأ المساواة لا يعدو أن ينعكس في صورة قواعد قانونية تقدم فرصة متكافئة لجميع أفراد المجتمع، وهذه القواعد القانونية لا يمكنها أن تحقق مساواة فعلية واقعية إذ يظل الأفراد في ظل هذه القواعد القانونية متفاوتين تفاوتاً كبيراً.

• - المساواة بين الرجل والمرأة:

يجب المساواة بين الرجل والمرأة في مختلف المجالات وأن لا يتم معاملة المرأة على أساس أنها أقل مرتبة من الرجل وحيث أنه في كثير من المجتمعات المدنية يسوء وضع المرأة الاجتماعي والقانوني ، ويتسع التمييز بينهم ، ففي عدد كبير من المجتمعات المدنية لا يعترف للنساء بالكثير من الحقوق التي يتمتع بها الرجال، وفي كثير من المجتمعات تخضع الإناث لسلطة الرجال سيطرتهم، ويظهر وضع النساء المتدني في المجتمعات المدنية أو معظمها في كثير من الوجود مثل إقصاء النساء من الحياة العامة، وتفضيل المولود الذكر عن الأنثى، وعدم المساواة بين الزوجين أثناء الزواج حيث أن حق المساواة بين الرجال والنساء يشمل حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.

١- يحقق مبدأ المساواة العدالة في داخل المجتمعات بين جميع طبقات المجتمع لا فرق بين قوي أو ضعيف، وغني أو فقير، و رئيس أو مرؤوس كلهم سواسية داخل المجتمع، وهذا يؤدي إلى تماسك المجتمع من الداخل ضد الثورات أو الانقلابات.

٢- يؤدي تحقيق مبدأ المساواة إلى تطبيق القانون على كافة شرائح المجتمع وعلى جميع المواطنين في الدولة مما يؤدي إلى الرضا من قبل جميع أفراد الدولة ويحقق الأمن والطمأنينة في داخل المجتمع.

٣- يؤدي تحقيق مبدأ المساواة إلى تفعيل دور المرأة داخل المجتمع في مجال الحقوق المدنية والسياسية ومساواتها بالرجل وذلك يؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية.

٤- إن المساواة هي سر استقرار وتطور المجتمعات الديمقراطية الحديثة واتجاهها نحو الأفضل وان سر عدم استقرار و تخلف الدول النامية هو عدم وجود المساواة في داخل مجتمعاتها .